

قرار رقم (٩) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥ / ١ / ٥

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية ،

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ،

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٠١٤/٨/٢٢ بتفويضها في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين ، وسجل خبراء التأمين الاستشاريين ، وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار ، وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٤/١٢/٢٨ .

"قرار"

مادة أولى: = تعديل صفة وسيط التأمين السيد / عمرو عصام الدين عباس حلمي المقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٦٢٩٧) من وسيط تأمين بالشركة الفرعونية الأمريكية لتأمينات الحياة - النكو إلى وسيط تأمين حر، وذلك اعتباراً من ٢٠١٤/١١/١٨ وحتى ٢٠١٧/٤/٩ .

مادة ثانية: - يلتزم الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ، و يتحمل مسؤولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكامهما خلال الفترة من ٢٠١٤/١١/١٨ (تاريخ إنهاء تعاقد مع الشركة) وحتى ٢٠١٤/١٢/٨ (تاريخ بداية التأمين بموجب وثيقة تأمين المسؤولية المهنية لوسطاء التأمين الخاصة به) .

مادة ثالثة: - على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .



محمد معيط

نائب رئيس الهيئة

٤٦٠٧٦

((الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين))

مذكرة

التاريخ : ٢٠١٤/١٢/٢٨

إلى : الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة.

من : الأستاذة الدكتورة رئيس الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين.

الموضوع	تعديل صفة وسيط تأمين من وسيط تأمين بالشركة الفرعية الأمريكية لتأمينات الحياة - اليكو إلى وسيط تأمين
المطلوب	إحاطة موافقة تنفيذ رأي

ورد للإدارة الطلب المقدم من وسيط التأمين السيد / عمرو عصام الدين عباس حلمي بشأن تغيير صفته من وسيط تأمين بالشركة الفرعية الأمريكية لتأمينات الحياة = اليكو إلى وسيط تأمين جر مرفقاً به المستندات التالية :-

- خطاب مؤرخ ٢٠١٤ / ١٢ / ١٠ متضمن ان الشركة الفرعية الأمريكية لتأمينات الحياة = اليكو تشهد بان السيد المذكور كان متعاقد معها كوسيط تأمين بالعمولة وإنها تقر بإخلاء طرفه منذ ٢٠١٤/١١/١٨ .

- وثيقة تأمين المسؤولية المهنية لوسطاء التأمين عن مدة تأمين من ٢٠١٤/١٢/ (تاريخ إصدار الوثيقة) وحتى ٢٠١٧/٤/٩ (تاريخ نهاية مدة الثلاث سنوات لقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة) ويحدد مسؤولية محددة وفقاً لما تقضى به الفقرة (أ) من البند رقم (١) من المادة رقم (١٢) من قرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ، ونظراً لأن الوسيط المذكور كان من أعضاء الجهاز الاتحادي بالشركة الأمريكية لتأمينات الحياة = اليكو وتم إنهاء تعاقد مع الشركة ، فإنه سوف يتم معاملته في هذه الحالة معاملة وسيط التأمين الحر (قيد جديد لأول مرة) .

بتاريخ ٢٠١٤/١١/٢٧ ورد للهيئة كتاب الشركة الفرعية الأمريكية لتأمينات الحياة = اليكو مرفقاً به بيان بأسماء وسطاء التأمين اللذين تم إنهاء التعاقد بينهم وبين الشركة ومن بينهم اسم الوسيط المذكور حيث تم إنهاء تعاقد مع الشركة بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٨ .

بالرجوع إلى ملف الوسيط المذكور تبين أنه تم إعادة قيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٢٦٢٩٧) ضمن قرار الهيئة رقم (٢٩٥) الصادر بتاريخ ٢٠١٤/٤/١٠ كوسيط تأمين بالسفيرة

الفرعونية الأمريكية لتأمينات الحياة - اليكو وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور ذلك القرار
وقدم حين ذاك ضمن مستندات إعادة القيد ما يلي:-

صحيفة الحالة الجنائية.

شهادة تفيد عدم وجود أحكام حجر ضده.

شهادة تفيد عدم وجود أحكام إفلاس ضده.

في ضوء ما سبق فقد أعد مشروع قرار تعديل صفة الوسيط المذكور من وسيط تأمين بالشركة
الفرعونية لتأمينات الحياة - اليكو إلى وسيط تأمين جر وذلك اعتباراً من ٢٠١٤/١١/١٨ (تاريخ إنهاء
تعاقدته مع الشركة) وحتى ٢٠١٧/٤/٩ (تاريخ نهاية مدة الثلاث سنوات لقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين
بالهيئة) على أن يتحمل مسئولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة
١٩٨١ ولانجته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة
نشاط وساطة التأمين داخل ج،م،ع ، وذلك خلال المدة من ٢٠١٤/١١/١٨ (تاريخ إنهاء تعاقدته مع
الشركة) وحتى ٢٠١٤/١٢/٨ (تاريخ بداية التأمين بموجب وثيقة تأمين المسئولية المهنية لوسطاء التأمين
الخاصة به).

وحيث أن قرار رئيس الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويض سيادتكم في اعتماد
قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين ، وسجل خبراء التأمين
الاستشاريين، وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار، وسجل وسطاء التأمين .

السبب في :- الأمر معروض على سيادتكم للتفضل بالنظر وفي حالة الموافقة مرفق مشروع القرار
للاعتقاد .

رئيس الإدارة المركزية

للترخيص وقيد المهنيين

(د. نادية احمد على)

الموافق

(اسم الملف الإلكتروني/ تعديل صفة شيرين

مراشد
٢٠١٥/١٢/٨